

شرح صحيح مسلم 435 ' باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال

وصغره ' ح 9801 8801 للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 1

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الصيام من صحيحه - [00:00:00](#)

تحت باب بيان انه لا اعتبار بكبر الهلال وصغرها وان الله تعالى مد اولي الرؤيا من غم فليكمل ثلاثون قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل - [00:00:29](#)

عن حصين عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة مكان اسمه بطن نخلة قال ترأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث يعني ابن ثلاث ليال - [00:00:48](#)

وقال بعض القوم هو ابن ليلتين تلقينا ابن اقلينا ابن عباس فقلنا انا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال اي ليلة رأيتموه؟ فقلنا ليلة كذا وكذا - [00:01:11](#)

فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله مده للرؤية فهو لليلة التي هو لليلة لليلة رأيتموه يعني اذا رأيتموه لليلة الثالث يكون هو الثالث رأيتموه اه نعم مده للرؤيا طول المدة طول مدة - [00:01:32](#)

زهوره حتى تظن انه ليلة كزاعة. اعتمدوا لليلة التي انتم بدأتم فيها تعتمد اول ليلة بدأتم الرؤية فيها قال باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم شهر عيد لا ينقصان - [00:01:55](#)

حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا يزيد ابن زريع الخالد عن عبدالرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابوه الصحابي المعروف باسم ابي بكرة وقال ابو بكر عن نفسه انا ممن لم يعرف اسمه - [00:02:16](#)

انا ممن لم يعرف ابوه هو تابع له يا عبدالله عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر عيد لا ينقصان. رمضان هو ذو الحجة اي لا ينقصان في الاجر. يعني اذا جاء رمضان تسع وعشرون يوما - [00:02:35](#)

تأخذون اجره كما لو كان ثلاثين يوما انجاز ذو الحجة تسعا وعشرين تأخذون الاجر اي لا ينقصان في الاجر وان نقصت ايامهما هذا والله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين - [00:03:03](#)